ولا يجرمنكم شنآن قوم بالتسكين والباقون بالتحريك قال الجوهري وهما شاذان

فالتحريك شاذ في المعنى لأن فعلان انما هو من بناء ما كان معناه الحركة والاضطراب

كالخفقان والتسكين شاذ في اللفظ لأنه لم يجئ شيء من المصادر عليه قالوا ولم

يجئ مصدرا على فعلان بفتح الفاء وسكون العين الا الليان والشنآن ولا ثالث

لهما وقد تحذف الهمزة من الشنآن ضرورة فيقال شنان كسحاب قال الأحوص

وما العيش الا ما تلذ وتشتهي وان لام فيه ذو الشنان وفندا

وقول ابي عبيد انه لغة مستدلا بالبيت مما لا ينبغي الالتفات اليه كما لا يعزب

عن العارف بالاصطلاحات والله أعلم وفي البيت الالتزام. قوله

وليس هذا الأمر لي بواجب ضربة لازم معا ولازب

اقول عبارة الأصل ما هذا بضربة لازب وباللميم ان شئت فجار الناظم بليس

مكان ما لا لاجتماعها وزاد لأمر لي بواجب ايماء الى تفسير الكلام وحذف الجار من ضربة

ايماء الى انها زائدة في الخبر وقدم لازم بالميم على لازب بالباء للقافية لأن الباء

افصح قال في شرح الأصل الأفصح الباء والعرب تبدلها ميما كقولهم سبد رأسه

وسمده اذا حلقه واغبطت عليه الحمى واغمطت اذا دامت وهي كبة سوداء وكمة

سوداء ولد سوء ومعناه بالباء ليس بلاصق والضرب هنا معناه وجوب الحكم

والقدر بما هو لضربة من لازب قال القطامي

فلما بدا حرمان الضيف لم يكن على مناخ السوء ضربة لازب

وحكى الفراء ما هذا بضربة لاتب بالمثناة الفوقية قبل الموحدة والمعنى واحد

قال المجد اللازب اللاصق والثابت والقحط وضربة لازم لازما ثابتا ولازم الطين

ككرم ومنع لزق وصلب وقال اللاتب والثوب اللازم واللاصق والثابت واكم

ولي ليس للاشارة والأمر بدل منها ولي الظاهر ان اللام بمعنى على اي على وهو متعلق

بواجب وهو خبر ليس زيدت فيه الباء وضربة لازم خبر ثان او بدل من بواجب

وهو خبر ليس زيدت فيه الباء وضربة ليس الأمر بواجب والله اعلم قوله

وهو اخوه بلبان امه اي ليس من اب فقط فسمه

اما شقيقا اولام يا رجل او من رضاع كل ذا قيل فقل

اقول

اقول اللبان كالرضاع وزنا ومعنى وقيل والصحيح انه خاص بالمرأة فقط فلا يقال

لغيرها بخلاف اللبن محركة فانه يقال في الآدمي وغيره كما مر وقول ابن جني ان اللبان

جمع لبن غير سديد لانهم صرحوا بالفرق بينهما وحكموا بان كلا منهما مفرد وحكى شارح الاصل

في اللبان الفتح وهو غريب اذ المعروف ان اللبان بالفتح الصدر كما صرحوا به وفي

معنى المثل قول ابي الأسود

فان لا يكنه او يكنها فانه أخوها غذته امه بلبانها

أنشده النحاة شاهدا على اتصال الضمير بكنه وقال الأعشى

رضيعي لبان ثدي ام تحالفا باسحم داج عوض لا نتفرق

انشده النحاة ايضا شاهدا على ان عوض ظرف لاستغراق المستقبل مثل

ابدا قالوا وهو في البيت ظرف لنتفرق وقال ابن الكلبي هو قسم لأن عوضا اسم صنم

كان لبكر بن وائل واستدل عليه بقوله

حلفت بمائرات حول عوض وانصاب تركن له السعير

قال والسعير اسم صنم كان لعنزة قال في المغني ولو كان كما زعم لم يتجه بناؤه

في بيت الأعشى وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبن الفحل يحرم

كذا رواه الفقهاء قالوا وتفسيره الرجل تكون له المرأة وهي مرضعة بلبنه

فكل من ارضعته بذلك اللبن فهو ابن زوجها يحرم عليه وعلى ولده من تلك المرأة

وغيرها وقوله وهو مبتدأ واخوه خبره وبلبان امه كأنه حال رفع بها اخوة

الدين مثلا او الحلف او نحو ذلك والظاهر في الباء انها سببية ويتعلق به

الأخ من الأب فقط ايضا كما او ما اليه بقوله اي ليس من اب فقط لأنه لا لبان

له مع اخيه لأبيه وقوله فسمه اي سم الأخ بلبان الأم وفصل انواع من يطلق

عليه باما المفصلة الداخلة على المفعول بقوله اما شقيقا اي اخا شقيقا وهو

المتحد مع اخيه في أبيه وأمه اولام اي او اخا للأم واقام الوزن بقوله يا رجل

وعطف على الأولين قوله او من رضاع اي او اخا من رضاع بفتح الراء وكسرها

كما مر كل ذا اي كل من هذه التفسيرات الثلاثة قيل في الاخ بلبان الأم المضبوط

عليه فقله انت كما قاله غيرك فالضابط ان من اشتركت معه في الرضاع ورضعت

Copyright © King Saud University